اقترح ألا تتجاوز قيمة الأوامر التغييرية 2٪ من القيمة الإجمالية للأعمال

عسكر يقترح مجلساً أعلى للشؤون الاقتصادية وجهازاً مركزياً للتخطيط التنموي

قدّم النائب عسكر العنزي عددا من الاقتراحات برغبة بشأن القطاعات الاقتصادية والصناعية والتنموية في البلاد والعمل على الإسراع من عجلة تنفيذ المشاريع. جاء في مقدمة الاقتراح الأول ما يلي: لقد اهتم الدين الإسلامي بسن الشباب اهتماما بالغا لما لهذه الفترة من أهمية كبرى في بناء المجتمع وكون الشباب هم عماد الأمم والاهتمام بقضايا الشباب واتجاهاته ومشكلاته هو اهتمام بالمجتمع ككل وبمستقبله لأنهم يمثلون جيل المستقبل، والطاقات التي تسهم في تحقيق أهداف المجتمع وإنجازاتها، والشباب في هذه المرحلة يتطلع الى مستقبله ويهتم به كثيرا ويحاول قدر الإمكان إعداد نفسه وتهيئتها لشغل الأدوار التي تنتظره، واختيار العمل ونوعه يعد من أهم القرارات التي يتخذها الشاب في حياته لأنه يتوقف على هذا القرار مكانته في المجتمع ونجاحه في عمله.

ونص الاقتراح على «تخصيص الدولة قطعة أرض كبيرة في كل محافظة من محافظات البلاد وتقوم ببناء وحدات صناعية صغيرة عليها على ألا تقل عدد الوحدات عن (100) وحدة بواقع مائتي متر للوحدة في كل محافظة وتقوم بتوزيع هذه الوحدات على الشباب لعمل مشاريعهم عليها في المقابل تقوم الدولة بتسويق منتجات تلك المشاريع محليا وعالميا مقابل أخذ نسبة من الأرباح».

عسكر العنزي

التزام الجهات الحكومية بأحكام القرارات الصادرة من مجلس الوزراء المتعلقة بالأوامر التغييرية على تعاقدات الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة

وفي الاقتراح الثاني قال العنزي: تمثل تعاقدات الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة التي تبرم مع المقاولين والمكاتب الاستشارية الجزء الغالب من نشاطها كما تكلف ميزانية تنفيذ المشاريع الإنشائية وعقود التصميم والتنفيذ والإشراف وعقود التوريد الكثير من الميزانية العامة للدولة وقد استظهر خلال السنوات الماضية الزيادة المطردة في اعتماد الجهات المتعاقدة على الأوامر التغييرية وسيلة لتعديل أحكام تنفيذ عقودها وإسناد الجديد من الأعمال إلى المتعاقد معهم حتى أصبحت تكاليف تلك الأوامر وسيلة لتدارك أخطاء الجهات المتعاقدة سواء في التصميم أو الإشراف أو وضع الملاحظات الفنية ومتطلبات تنفيذ الأعمال على وجه سليم.

ولتدارك الآثار السلبية لهذه الظاهرة وما تحمله وما تمثله من هدر غير مبرر للمال العام، صدر قرار مجلس الوزراء بحظر إصدار الجهات الحكومية للأوامر التغييرية إلا بناء على عرض من الجهة صاحبة المشروع على مجلس الوزراء وموافقة المجلس على تنفيذ الأمر التغييري، وعلى الرغم من هذا التنظيم إلى جانب القواعد المحددة بقانون المناقصات العامة مازالت الظاهرة تستشري بصورة تمثل إهدارا حقيقيا وغير مبرر للمال العام، وعملا على معالجة هذه الظاهرة وبالنظر إلى أن بعض العقود أو بحسب الظروف أو المبررات التي تظهر للجهة الحكومية المستفيدة والمقاولين أثناء التنفيذ، كان من اللازم التأكيد على ترشيد استخدام الجهات الحكومية للأوامر التغييرية.

ونص الاقتراح على «التزام الجهات الحكومية بأحكام القرارات الصادرة من مجلس الوزراء المتعلقة بتنظيم إصدار الأوامر التغييرية على تعاقدات الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة، وعلى ألا تتجاوز قيمة الأوامر التغييرية في أي تعاقد وأيا كان نوعه أو طبيعته عن 2٪ من القيمة الإجمالية للأعمال، ولأسباب فنية ينص عليها في طلب إصدار الأمر التغييري».

وجاء في الاقتراح الثالث: تعد أجهزة التخطيط والتنمية في أي دولة بالعالم بحق قاطرة التخطيط التنموي والجوهر والبؤرة الأساسية في العملية التخطيطية على أرض الواقع.

لذا فإن الأخذ بأساليب التخطيط التنموي ورسم السياسات التنموية لكل دولة يتطلب توفر بيانات ومعلومات ومؤشرات إحصائية مع ضمان دقتها وشمولها من أجل بلوغ الأهداف المرجوة من التخطيط وتمكين القائمين على التخطيط من متابعة تنفيذ جميع مراحل الخطط المرسومة والتأكد من سير هذه المراحل على الوجه المطلوب.

وبالرغم من تلك المهام التي تقوم بها الأمانة العامة للتخطيط والتنمية في الكويت إلا أننا نلاحظ دائما أنها على هامش السيرة بين الجهات الحكومية فهي ملحقة دائما بأحد الوزراء المعنيين بوزارات أخرى بل ومختلفة الاختصاصات والأعمال، فتارة تكون ملحقة بوزير التجارة والصناعة وتارة تابعة لوزير المالية وهكذا، إذ لم يخصص وزير لتلك الحقيبة الوزارية المهمة بالتخطيط في الدولة سوى مرة واحدة في العشرين عاما المنقضية وكان الوزير المعين في ذلك الوقت متفرغا لها، وللأسف لم تصمد تلك الوزارة طويلا إذ عادت بعد سنة تقريبا ملحقة بوزير معني بوزارة أو وزارتين أخريين، الأمر الذي انعكس سلبا على العملية التخطيطية من اختلاف في الآراء والقرارات المتعلقة بأعمال التخطيط.

ونص الاقتراح على إنشاء جهاز مركزي يسمى (الجهاز المركزي للتخطيط التنموي) يلحق بمجلس الوزراء ويشرف عليه وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، ويكون جهازا دائما ومتفرغا للتخطيط ومتابعة الخطط السنوية يقوم باعماله بصفة حيادية ومهنية.

ويختص الجهاز بالآتي: إعداد مقترحات استراتيجية وخطط التنمية للدولة على المستوى الكلي والمستوى القطاعي، وإعداد مشروعات الخطط الإنمائية وبرامج الحكومة واعتمادها من مجلس الوزراء، والاشراف على عملية تنفيذ الخطط والمتابعة الدقيقة لها، بالتنسيق مع الوزارات والجهات الحكومية، وإعداد التقارير الدورية بهذا الخصوص، وإجراء البحوث والدراسات التي تستهدف استشراف افاق مستقبل التنمية في الدولة، وفق مختلف المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية ويختص بتدريب الكوادر البشرية الفنية العاملة في المجالات المشار اليها بكل جهات الدولة وتنمية قدراتها في هذا المجال، والتوعية العامة بالتخطيط التنموي والخطط الموضوعة ومردودها الإيجابي لدى فئات المجتمع كافة. كذلك يعنى الجهاز بدراسة وإبداء الرأي في الاحتياجات الفنية والمالية اللازمة لمشاريع الخطة في الجهات الحكومية بالتنسيق مع الجهات المعنية الأخرى وإعداد الخطط القصيرة ومتوسطة المدى في ضوء الأهداف والسياسات الاستراتيجية والرؤيا الوطنية للدولة ومتابعتها وتحديثها، والتنسيق مع القطاع الأهلي والخاص وكل قطاعات الدولة، وتنفيذ البرامج التنموية وإلزام جميع اجهزة الدولة بتنفيذها.

وقال العنزي في اقتراحه الرابع: تحقيقا للرغبة السامية لصاحب السمو الأمير في تحويل الكويت إلى مركز مالي وتجاري جاذب للاستثمار وإعادة الدور الريادي الإقليمي للكويت في الشأن الدولي بمجاليه الاقتصادي والتجاري مع الدول والمجموعات الاقتصادية والمؤسسات والمنظمات الدولية لتحقيق أفضل المصالح المشتركة في إطار الأهداف والسياسات العامة للدولة، ولتحقيق المصالح المشتركة والاستقرار الاقتصادي. ونظرا للمكانة العالية التي يحتلها الشأن الاقتصادي في قائمة اهتمام الدول لما له من مساس مباشر بالمصالح العليا للبلاد وتأثيره على تقدمها وتنميتها واستقرارها، الأمر الذي جعل رسم السياسة الاقتصادية وبلورتها وتدبير الشؤون والقضايا الاقتصادية وإدارتها محورا أساسيا لأعمال الحكومات ومسؤولياتها واختصاص الجهات العليا فيها، حيث تفرض المتغيرات، في الأوضاع الاقتصادية المحلية والدولية، الحاجة أكثر من أي وقت مضى إلى التركيز على بناء اقتصاد وطني فعال منتج حسبما تقتضيه مصالحها. ونص الاقتراح إنشاء مجلس أعلى يسمى (المجلس الأعلى للشئون الاقتصادية والاستثمار) تكون له شخصية اعتبارية، وموازنة مستقلة تلحق بالموازنة العامة للدولة.

يختص المجلس بصفة عامة بجميع الأمور المتعلقة بشؤون الاقتصاد واستثمار احتياطي الدولة ووضع سياساتها العامة في المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية، وإقرار الخطط اللازمة لتنفيذها ومتابعة التنفيذ، وإقرار المشروعات الخاصة باستغلال موارد الثروة الطبيعية للبلاد، والمشروعات التنموية والاقتصادية الكبرى التي تقوم بها الدولة أو الهيئات أو المؤسسات أو الشركات العامة.

ويباشر المجلس اختصاصاته المتعلقة باستثمار احتياطي الدولة من خلال تحديد الأهداف المراد تحقيقها من استثمار هذا الاحتياطي ضمن الاستراتيجية العامة للدولة ووضع سياسة طويلة الأجل لاستثمار الاحتياطي، وبرامج سنوية لذلك الاستثمار بالإضافة إلى تحديد البنوك والمؤسسات المالية التي يجوز استثمار احتياطي الدولة لديها أو عن طريقها.

اقترح فتح المجال للعسكريين من صف الضباط الحاصلين على الشهادة الجامعية لدخول دورات ضباط اختصاص

الخليفة للصبيح: هل تم قطع المساعدات المالية عن الأفراد ذوي الإعاقة؟

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن توجيهه سؤالا إلى وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل هند الصبيح عن دور الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة تجاه الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

ونص السؤال على ما يلي:

1 ـ ما المسوغ القانوني لإعادة التقييم لحالات الأفراد ذوي الإعاقة الذي تقوم به الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة رغم صدور شهادات إعاقة سابقة وحديثة لهم؟

2 ـ هل تم قطع المساعدات المالية أو وقف الرواتب والمنح والميزات عن الأفراد ذوي الإعاقة ومن يرعاهم والتي صرفت لهم بناء على القانون 8 لسنة 2010 خلال إعادة التقييم؟

3 ـ هل تم صرف الأثر الرجعي عن (راتب الفرد من ذوي الإعاقة ومن ترعى معاق وبدل الخادم والسائق)؟ إذا كانت الإجابة بنعم يرجى تزويدي بكشف لأسماء المستحقين مع المبالغ المخصصة لهم وتفصيل عن المدة من تاريخ استحقاقهم وحتى تاريخ الصرف؟ وإذا كانت الإجابة لا فما الأسباب التي حالت دون صرف مستحقاتهم لهم؟ مع تزويدي بكشف مفصل إذا كان هناك فئة تسلمت وفئة لم تتسلم مع بيان عن كل حالة.

4 ـ كم عدد حالات النساء التي تقدمت إلى الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة للاستفادة من ميزات المادة 42 من القانون 8 لسنة 2010 والخاصة بتقاعد المكلف برعاية معاق إلى التقاعد؟ وكم حالة تم رفضها وما أسباب الرفض؟ وهل هناك أسباب وموانع قانونية تحول دون حصول المرأة الكويتية التي ترعى معاقا غير كويتي من ميزات هذه المادة؟ وكم حالة مسجلة لدى الهيئة وتمتعت بهذا الحق مع تزويدي بالمستندات لكل الحالات سواء المقبولة أو المرفوضة؟

5 ـ هل ذوو العين الواحدة يعتبرون من ذوي الإعاقة؟ مع تزويدي بكشف عن عدد المسجلين بالهيئة من هذه الفئة وصور عن شهادات إعاقتهم، وكم عدد الحالات المرفوضة منذ إنشاء الهيئة وحتى تاريخه؟ وهل هناك حالات صدرت لها أحكام قضائية من هذه الفئة؟ مع تزويدي بصورة من تلك الأحكام القضائية وإجراءات الهيئة لتنفيذها.

6 ـ كم عدد الأفراد المعاقين من أبناء المرأة الكويتية لأب غير كويتي المسجلين بالهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة؟ وما الميزات الواردة بالقانون 8 لسنة 2010 ويستفيدون منها؟ وكم عدد الحالات المرفوضة منذ إنشاء الهيئة وحتى تاريخه؟

7 ـ كم عدد المعاقين من غير محددي الجنسية المسجلين بالهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة؟ وما الميزات الواردة بالقانون 8 لسنة 2010 ويستفيدون منها؟ وكم عدد الحالات المرفوضة منذ إنشاء الهيئة وحتى تاريخه؟

8 ـ تزويدي بكشف أسماء عدد الأفراد من ذوي الإعاقة ممن تجاوز 65 عاما وصور شهادات الإعاقة الخاصة بهم وقرارات اللجان الطبية التي منحتهم تلك الشهادات؟ وهل هناك من تم منحه شهادة إعاقة منهم عن طريق لجنة التظلمات؟ مع تزويدي بقرارات الرفض السابقة والمسوغ القانوني لذلك.

9 ـ تزويدي بكشف أسماء أعضاء المجلس الأعلى للهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة مع صور عن محاضر الاجتماع منذ تاريخ 1ـ1ـ2013 وحتى تاريخه والقرارات الصادرة منه، وهل هناك أعضاء يستفيدون ماديا بشكل مباشر من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة أو ينتمون لجهات تستفيد منها ماديا؟ وهل منهم من هو عضو في اللجان العاملة بالمجلس؟

10 ـ تزويدي بكشف أسماء أعضاء مجلس الإدارة للهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة مع صور عن محاضر الاجتماع منذ عام 1ـ1ـ2013 وحتى تاريخه والقرارات الصادرة منه، وهل هناك أعضاء يستفيدون ماديا بشكل مباشر من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة أو ينتمون لجهات تستفيد منها ماديا؟

11 ـ تزويدي صورعن قرارات تشكيل اللجان العاملة بالهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة مع مكافآتهم التي يتقاضونها نظير عملهم بتلك اللجان والجهات التي يمثلونها.

12 ـ تزويدي بصورة عن قرار لجنة التظلمات وأسماء أعضائها وشهاداتهم العلمية والتخصصية وشهادات الخبرة.

13 ـ تزويدي بصورة عن العقود الخاصة بالموظفين غير الكويتيين العاملين بالهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة من غير الكويتيين وشهاداتهم العلمية والتخصصية وإذن العمل.

14 ـ تزويدي بصورة عن العقود التي قامت الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بإبرامها حول النظام الآلي وكاميرات المراقبة، وهل تم التعاقد بالأمر المباشر أم عن طريق لجنة المناقصات؟

15 ـ ما المدارس والمراكز والحضانات التي تحت مظلة الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والتي يتم دفع الرسم لها؟ وتزويدي بأسمائها والتراخيص الخاصة بها لمزاولة عملها.

16 ـ كم رسوم كل مدرسة ومركز وحضانة والتي تقوم الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بصرف لها على أن تكون معلومات كل جهة على حدة؟

17 ـ تزويدي بكشف أسماء العاملين بكل مدرسة ومركز وحضانة مع شهاداتهم العلمية وشهادات الخبرة وصورة عن الإقامة داخل البلاد لكل جهة على حدة.

18 ـ هل هناك مدارس أو حضانات صرفت لها أموال بغير وجه حق؟ إذا كانت الإجابة بنعم ما الإجراء الذي تم بعد الصرف بغير وجه حق؟ وهل تم استرجاع تلك الأموال؟

19 ـ هل هناك رسوم لمدارس أو حضانات لساعات مسائية أو علاجية؟

20 ـ هل هناك مراكز أو جمعيات نفع عام دفعت لها الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة رسوما دراسية؟ إن كانت الإجابة بنعم ما المسوغ القانوني أو اللائحة المالية أو القرار التي تم الاستناد اليه؟

21 ـ هل هناك مدارس تم صرف رسوم لها قبل انتهاء إجراءات ترخيصها من قبل الجهات المختصة؟ إذا كانت الإجابة بنعم، رجاء تزويدي بأسماء تلك الجهات وكل ما يخصها من مستندات لكل جهة على حدة؟

22 ـ هل تم إيقاف دفع رسوم المدارس المخالفة أو الاستمرار بدفع الرسوم للمدارس المخالفة والتي خالف عليها ديوان المحاسبة والرقابة المالية ومجلس الأمة وكيف تم التعامل مع تلك المدارس لنقل الطلاب منها؟ إذا كانت الإجابة بنعم هل تم استرجاع الأموال التي صرفت لها؟ وإذا كانت الإجابة بلا فما الأسباب التي منعت الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة من استرجاعها؟

23 ـ هل هناك مبالغ تم التبرع بها من جهات أخرى للهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة؟ إذا كانت الإجابة بنعم كم هي المبالغ التي تسلمتها الهيئة؟ ومن الجهات التي قدمت تلك التبرعات وقيمتها؟ وما الذي صرفت فيه تلك التبرعات؟ وهل دخلت بحساب الهيئة أو سلمت نقدا أو بشيك باسم أحد موظفين الهيئة أو مدير الهيئة الحالي أو السابق أو أحد نوابه؟

24 ـ ما الجهات المتبرعة لبناء العيادات الطبية داخل مبني الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة التي يتم فيها فحص الأشخاص ذوي الإعاقة؟ وهل هناك طاقم طبي مستعد لأي حالة طارئة إذا حصلت لأحد الأفراد ذوي الإعاقة؟

25 ـ من الشخص صاحب التوقيع المعتمد على شهادة الإعاقة؟ وما القرار المستند اليه بتوقيع تلك الشهادات؟ وتزويدنا بصورة عن قرار تفويضه إذا كان هناك تفويض له.

26 ـ تزويدي بكشف بأسماء الأطباء الذين يعملون باللجان الطبية مع تحديد كل تخصص منهم وصورة من شهاداتهم العلمية وشهادات الخبرة.

27 ـ تزويدي بكشف بأسماء الأطباء الذين تم استبعادهم من اللجان الطبية واللجنة الفنية مع الأسباب والمستندات الخاصة بهذا الشأن، مع تزويدي بكشف أسماء الأطباء الذين قدموا استقالتهم ونسخة من كتب الاستقالة لكل منهم.

28 ـ تزويدي بنسخة من المعايير الطبية التي تعتمدها اللجان الطبية بالهيئة والخاصة بتحديد نوع الإعاقة وحدتها ونسبتها.

29 ـ تزويدي بالمراسلات التي جرت بين وزارة الصحة والهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة حول اللجان الطبية وتشكيلها.

من جانب آخر، تقدم النائب الخليفة باقتراح برغبة طالب فيه بفتح المجال للعسكريين من صف الضباط (جيش ـ قوة شرطة ـ حرس وطني الإدارة العامة للإطفاء) الحاصلين على الشهادة الجامعية بدخول دورات ضباط اختصاص.

وقال إن اقتراحه جاء حرصا على تشجيع العسكريين للصف الضباط على زيادة قدراتهم العلمية والترقي درجات أعلى، وحيث ان هناك الكثير من العسكريين (جيش ـ قوة شرطة ـ حرس وطني ـ الإدارة العامة للإطفاء) حصلوا على شهادات جامعية أثناء خدمتهم ولمساواتهم مع زملائهم الجامعيين (الضباط).

مرزوق الخليفة

كم عدد الأفراد المعاقين من أبناء المرأة الكويتية لأب غير كويتي المسجلين بالهيئة؟

هل هناك مدارس تم صرف رسوم لها قبل انتهاء إجراءات ترخيصها من قبل الجهات المختصة؟

الفضل يستفسر من وزير التربية عن انتداب المعلمين والمعلمات من الوزارة إلى «التطبيقي»

وجه النائب أحمد الفضل سؤالا برلمانيا الى وزير التربية ووزير التعليم العالي د.محمد الفارس جاء فيه: نمى إلى علمي أن هناك تظلمات عديدة رفعت إلى مدير الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وقضايا عديدة رفعت إلى المحاكم بخصوص اعلان التدريب بكليات الهيئة والذي كان في العام 2015.

لذا يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي: نسخة من الإعلان الأصلي الذي نشر بالصحافة، ونسخة من الإعلانات التكميلية التي نشرتها الهيئة لهذا الإعلان، ودراسة الحاجة الى اعضاء هيئة تدريب بالكليات التي اجرتها ادارة الهيئة والذي على اساسه اتخذت قرار الاعلان، وقرار اللجنة العامة للتعيينات برئاسة مدير عام الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب الخاص بالاعلان، وهل تم فيه ذكر العدد المطلوب من المدربين؟ وقرار تشكيل لجنة مقابلات مكتب التربية العملية بكلية التربية الاساسية ومحاضر اجتماعات هذه اللجنة وقراراتها ونتائج المقابلات الشخصية لكل من تقدم لهذه الوظيفة، والاسماء التي رفعتها لجنة مقابلات مكتب التربية العملية بكلية التربية الاساسية الى اللجنة العامة للبعثات، واسماء وملفات كل من تقدم الى هذه الوظيفة وجميع الاوراق المرفقة، ومحاضر اجتماعات اللجنة العامة للتعيينات الخاصة بمناقشة الاسماء التي رفعتها لجنة مقابلات مكتب التربية العملية بكلية التربية الاساسية واسس المفاضلة التي اعتمدت عليها اللجنة باختيار المتقدمين، والاسماء والعدد الإجمالي لأعضاء هيئة التدريب بالكليات التي وافقت عليه اللجنة العامة للتعيينات برئاسة مدير عام الهيئة، وهل تمت إضافة اسماء جديدة للاعلان من قبل ادارة الهيئة خلال الفترة منذ شهر سبتمبر 2015 وحتى تاريخ تقديم هذا السؤال؟ وهل تم قبول اعضاء هيئة التدريب وتخصصاتهم مخالفة لما جاء في الاعلان؟

أحمد الفضل

هل هناك مخالفات في تعيينات الوظائف الإشرافية في «التطبيقي»؟

أما فيما يخص انتداب المعلمين والمعلمات، فقد نشر في الصحف اليومية ان المعلمين والمعلمات المنتدبين من وزارة التربية الى الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب لم يتم صرف مستحقاتهم، لذا يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي: القوانين والنظم التي تتبعها ادارة الهيئة في الانتداب بكليات ومعاهد الهيئة، واسماء جميع المنتدبين التي تم انتدابهم في كليات ومعاهد الهيئة بكل الأقسام العلمية كل قسم على حدة مع «السيرة الذاتية» لكل منتدب والشهادات العلمية وموافقة لجنة التعيينات بالقسم العلمي على الانتداب منذ يناير 2012 حتى تاريخ تقديم السؤال، وهل يتم الاعلان عن الحاجة لمنتدبين بكليات ومعاهد الهيئة؟ وإذا كان الجواب بـ «نعم» فيرجى تزويدي بهذه الاعلانات منذ يناير 2012 حتى تاريخ تقديم السؤال، وهل هناك منتدبون لم يتم صرف رواتبهم منذ اربعة فصول؟ واذا كان الجواب بـ «نعم» فلماذا لم تصرف لهم ادارة الهيئة رواتبهم؟ وما مدى صحة ما نشر في الصحف؟ وما عدد المنتدبين في كل فصل دراسي بمكتب التربية العملية بكلية التربية الاساسية منذ يناير 2012 حتى تاريخ تقديم السؤال؟

من جانب آخر، فيما يخص تعيينات الوظائف الإشرافية، نمى الى علمي ان هناك مخالفات عديدة في تعيينات الوظائف الاشرافية بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

لذا يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي: نسخة من لائحة الوظائف الاشرافية المعتمدة من ادارة الهيئة والتي على أساسها يتم التعيين بهذه المناصب الاشرافية، وهل تتبع ادارة الهيئة مبدأ الشفافية وعليه يتم الإعلان عن هذه المناصب الإشرافية قبل الاختيار؟ إذا كان الجواب بـ «نعم» فيرجى تزويدي بجميع هذه الاعلانات منذ يناير 2012 حتى تاريخ تقديم السؤال.

جمعية العقيلة التعاونية

إعلان فتح باب الترشيح

فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة وطلبات مراقب الحسابات لجمعية العقيلة التعاونية

بناء على القرار الوزاري رقم (166/ ت) لسنة 2013 بشأن النظام الأساسي النموذجي للجمعيات التعاونية تعلن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل عن:

أولاً: فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة لعام 2018/2017

اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2017/04/16م ولمدة (10) ايام عمل لتنتهي بنهاية دوام يوم الاحد الموافق 2017/04/30م وتقديم الطلبات في مقر اللجنة التأسيسية وذلك لانتخاب عدد (9) أعضاء لمجلس الإدارة

وذلك وفقاً للشروط التالية :ـ

1. أن يكون المرشح بالغاً من العمر ((30)) سنة ميلادية كاملة على الأقل في تاريخ 2017/04/30م.
2. أن يكون حاصلاً على مؤهل دراسي لا يقل عن شهادة دبلوم سنتين بعد الثانوية العامة وتكون معتمدة من قبل الجهات المختصة في دولة الكويت.
3. ألا يكون المرشح صدر عليه حكم جناية أو جنحة مخلة بالشرف والأمانة.

المستندات المطلوبة للترشيح هي:

1. البطاقة المدنية الأصلية وصورة عنها.
2. عدد (3) صورة شخصية .
3. إذن من جهة العمل للعسكريين .
4. الشهادة الدراسية الأصلية وصورة عنها .
5. إحضار الصحيفة الجنائية من وزارة الداخلية .

ثانياً : فتح باب القبول لطلبات مراقبي الحسابات

فتح باب قبول طلبات مراقبي الحسابات الذين يرغبون في القيام بتدقيق حسابات الجمعية للعام المالي (2017-2018) متضمنا فيه الأتعاب التي يحددها المتقدم بالظرف المختوم وتسليمه لادارة الجمعية وذلك خلال الفترة من يوم الأحد الموافق 2017/04/16م ولمدة (10) ايام عمل لتنتهي بنهاية دوام يوم الاحد الموافق 2017/04/30م.

ثالثاً : السادة أعضاء الجمعية العمومية :ـ

- الذين لم يستكملوا ملفاتهم ضرورة مراجعة إدارة الجمعية لاستكمال واحضار البطاقة المدنية الأصلية الجديدة لارفاقها بالملف .
- علماً بأن 2017/04/30م آخر يوم لتسجيل المساهمين الجدد الذي يحق لهم التصويت.

والله ولي التوفيق

رئيس اللجنة التأسيسية